

## وزارة التجارة والصناعة

### استدراك

نشر بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٩٨ (تابع) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٩/٦

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٩٧ لسنة ٢٠٢١

باستحداث بعض الوظائف بالهيكل التنظيمي للغرف التجارية لمحافظة القاهرة

وقد سقط سهواً بطاقة الوصف رقم (٣) وظيفة مدير إدارة الفتوى والتظلمات والشكاوى

وأعمال قانونية بالدرجة المالية الأولى ومرفق بطاقة الوصف رقم (٣) .

**لذا لزم التقويم .**

بيان تقويم بطاقة الوصف رقم (٣) وظيفة مدير إدارة الفتوى والتظلمات والشكاوى

### بطاقة الوصف رقم (٣)

الدرجة المالية : الأولى .

المجموعة الوظيفية : التخصصية للوظائف القانونية .

مسمى الوظيفة : مدير إدارة الفتوى والتظلمات والشكاوى وأعمال قانونية .

الوصف العام :

شاغل هذه :

يختص شاغلى هذه الوظيفة بالإشراف المباشر على إدارة الفتوى والتظلمات والشكاوى ويقوم بتنويمه أعمال هذه الإدارة ومتابعتها ثم مراجعة جميع المذكرات القانونية وتقييمها ويعمل شاغل هذه الوظيفة تحت الإشراف العام لمدير عام الإدارة العامة للشئون القانونية .

#### الواجبات والمسؤوليات :

يوجه المرؤوسين في المستويات الأقل ويراجع أعمالهم مراجعة تفصيلية ثم يعرضها على مدير عام الإدارة .

الإشراف على إعداد الفتاوى والأراء القانونية فيما يحال للإدارة من موضوعات .

الإشراف على فحص التظلمات والشكاوى التي تقدم من المواطنين أو العاملين بالغرفة التي تحال إليه واستيفائها .

إيادء الرأى القانوني وإعداد المذكرات اللازمة في الموضوعات التي تطلبها هيئة المكتب أو مجلس الإدارة .

تتمثل الغرفة لدى أقسام الشرطة والنيابة العامة والنيابة الإدارية والشهر العقاري وغيرها من الجهات المختصة، وتقديم البيانات والمستندات التي تطلبها هذه الجهات .

الإشراف على السجلات والملفات الخاصة بالفتوى والتظلمات والشكاوى وأعمال القانونية وتسديدها أول بأول .

تجمیع المبادئ والفتاوی والتفسیرات التي تصدر من محکمة النقض والإداریة العليا ومحکمة القضاء الإداری ومجلس الدولة المرتبطة بنشاط الغرفة والعاملین بها .

أداء ما يسند إليه من أعمال قانونية أخرى مماثلة .

شروط شغل الوظيفة :

ليسانس الحقوق والقيد أمام محكمة النقض لمدة سنتين ، أو القيد أمام محاكم الاستئناف وانقضاء ١٤ سنة على الاشتغال بالمحاماة .

قضاء مدة بينه لا تقل عن ست سنوات في الوظيفة الأدنى مباشرة .  
القدرة على القيادة والتوجيه والمتابعة .

شروط شغل الوظيفة :

ليسانس الحقوق والقيد بنقابة المحامين أمام محكمة النقض لمدة سنتين ، أو القيد أمام محكمة الاستئناف وانقضاء ١٤ سنة على الاشتغال بالمحاماة قضاء مدة بينية لا تقل عن ست سنوات في الوظيفة الأدنى مباشرة .  
القدرة على القيادة والتوجيه .